رابط المادة على منصة باحث

46 حكم استعمال أدوات الزينة للمرأة المتزوجة للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول تقول السائلة ما حكم استعمال الحمرة والصفرة للنساء؟ وذلك للتجمل للرجل ان الحرج يستعمل الصفرة والعمرة او زعفران والحنا او ما اشبه ذلك لازواج زوجها او في بيتها ما استذكر اذا خرج من الاسلوب - 00:00:01

والاحتشام والحذر من الزينة اما في بيتها ومع زوجها واهلها فلا بأس - 00:00:23